نسيا منسيا الثاني في المجرور المسند اليه كمر بزيد وكان قياس المستثنى بالا اذا كان غير مفرغ
والمفعول معه ايضا الجر لانهما فضلة بواسطة الواو والا لكن لما كان الواو في الاصل للعطف
وغير مختص باحد القبيلتين يعني الاسم والفعل وكان الا يدخل في غير الفضلة كالمستثنى
المفرغ لم يرد اعمالهما فبقي ما بعدهما منصوبا كل ذلك مما استفدته من كلام الشيخ الرضي قوله العامل
احتيج الى بيانه اما الاحتياج بيان حكم المعرب بل تعريفه ايضا اليه لان العامل مذكور في حكمه
مراد في تعريفه وانما اخره عن الاعراب لانه سبب بعيد للاختلاف والاعراب سبب قريب
واما الاستيفاء ذكر العلل الاربع التي هي مقاصد هذا الفن كما قالوه فان المعرب مادة والاعراب
صورة والدلالة على المعاني غاية والعامل فاعل وتاخيره عن المادة والصورة ظاهر واما
تاخيره عن الغاية فلانها مذكورة تبعا لانسياق بيان الصورة اليها او لانها مقصودة بالذات
فالمراد بيان عامل الاسم اذا كان المعاني المعتورة مختصة بالاسم كما ذهب اليه البصرية وينبغي
ان يكون تعريفه مطلقا عندهم ما اوجب كون اخر الكلمة فعلا او اسما على وجه مخصوص مما
اقتضاه المقتضي او الشبه التام بالاسم وايضا المراد بعامل الاسم العامل الذي له تاثير في المعنى
حتى لا يرد النقض بالباء في بحسبك درهم قوله ما به يتقوم الجار والمجرور للاهتمام لا للحصر
اذ لا مدخل في التعريفات ان قلت التعريف غير مانع لصدقه على كل من الاسناد وما قام به المعنى
المقتضي والمركب منهما وعن المركب من العامل واحد الامور المذكورة قلنا الباء للالة اي
ما عدوه آلة لتاثير المتكلم اذا اعتقدوا انه آلة ان لم يسموه آلة بل يسمونه موثرا لا يقال فيتوقف
اثبات التعريف على التتبع ليعلم ما يعدونه آلة فيفوت الغرض من تدوين النحو ويبطل
ما قيل في عدول المصنف عن تعريف الجمهور للمعرب لان العامل ماخوذ في تعريفه لانا نقول
قد اكتفي ضبط المدون وحصره العوامل مؤنة التتبع ولا يخفى انه لو قال العامل ما يتقوم المعنى
المقتضي للاعراب لكان سالما عن الاعتراض الاول لانه نص في الالة اعلم ان العامل قد يقال
انه الة وقد يقال انه علامة لما يحدثه المتكلم في اللفظ ويتفرع عليه ما قالوه من ان رتبة العامل
التقدم اما على الاول فلان للالة تقدما بالذات على ما هو الة له ومن حق المتقدم بالذات ان يتقدم
لفظا ليوافق الوضع الطبع واما على الثاني فلان حق العلامة من حيث هي علامة ان يتقدم
على ما هي علامة له ليتعرف اولا ثم يعرف ما هي علامة له ومن كونه علامة يظهر ايضا ما يقال من ان
حق العامل ان يكون لفظيا لا يقال هو الة او علامة للاعراب فحقه التقدم عليه لا على المعرب
لانا نقول تقدمه عليه لا يتصور بدون تقدمه على المعرب ولما ثبت ذلك لزم ان يمتنع انعقاد
علاقة العاملية والمعمولية من شيئين بمعنى ان كلا منهما عامل في الاخر والا لزم ان يكون
حق كل منهما التقدم على الاخر الا بجهتين مختلفتين كما في كلمة الشرط والشرط فان كلا منهما
عامل في الاخر نحو قوله تعالى ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى فان ايا من حيث تضمنه معنى ان

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)